

مدى تماشي النظام المحاسبي الموحد للمصارف وشركات التأمين مع معايير الإفصاح العالمية دراسة تحليلية للمعيار رقم (٣٠) الخاص بالإفصاح عن القوائم المالية في البنوك

نادية سامي خضر^(١)

الملخص

يعد الإفصاح المحاسبي من الأمور الأساسية في تحقيق أهداف القوائم المالية في توفير المعلومات الملائمة للإطراف التي تستخدمها في اتخاذ القرارات الاقتصادية وهو يعطي صورة واضحة وصحيحة للمستخدمين عن الوحدة الاقتصادية وتزداد أهمية الإفصاح إذا ما ارتبط بالبنوك التجارية بعدّها تعمل في مجال الوساطة المالية، إذ تتجمع لديها معظم مدخرات المجتمع، وتقوم بمنح الائتمان لكافة فروع النشاط الاقتصادي وإثناء تأدية هذه الوظائف تتعرض البنوك للعديد من المخاطر. وأمام التطور العالمي في مجال البنوك فقد اهتمت لجنة معايير المحاسبة الدولية بإصدار عدد من المعايير الخاصة بالبنوك التي تتعلق بالإفصاح وأسس القياس المحاسبي وهذا التطور في البيئة المصرفية على المستوى المحلي أو المستوى العالمي يقودنا إلى التساؤل عن مدى مناسبة وكفاية الإفصاح في البنوك التجارية العراقية للمتغيرات المحلية والدولية وتمشييه مع معايير الإفصاح الدولية الصادرة عن لجنة معايير المحاسبة الدولية.

Abstract

Accounting disclosure is regarded as a main component to achieve the objective of financial records of saving appropriate information to the sides who use it to make economic decisions, which indicate clearly the economic unit to the users. The importance of disclosure increases in relation with commercial banks considering its work in the field of financial mediation, where most society reserve are collected and present credit to all branches of economic activity. To reach the international development of banking field, the committee of international accounting standards cares to issue a number of bank standards concerning disclosure and the bases of accounting measure. This progress of banking surroundings in the local and global level raises the question of degree of disclosure adequate in the Iraqi commercial banks to the local and global variables in response with the international disclosure standards issued by the committee of international accounting standards.

(١) مدرس مساعد، قسم العلوم المالية والمصرفية، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل.

المقدمة

يعد الإفصاح المحاسبي الركيزة الأساسية في تحقيق أهداف القوائم المالية في توفير المعلومات الملائمة وللأطراف التي تستخدمها في اتخاذ القرارات الاقتصادية وهو يعطي صورة واضحة وصحيحة للمستخدمين عن الوحدة الاقتصادية. وتزداد أهمية الإفصاح إذا ما ارتبط بالبنوك التجارية بعدّها تعمل في مجال الوساطة المالية، إذ تتجمع لديها معظم مدخرات المجتمع، وتقوم بمنح الائتمان لكافة فروع النشاط الاقتصادي وأثناء تأدية هذه الوظائف تتعرض البنوك للعديد من المخاطر.

ونتيجة للتطورات السريعة في البنوك العالمية وإزاء هذه المنافسة غير المتكافئة مع بنوك عالمية ذات كيانات كبيرة ولديها أنظمة محاسبية متطورة وبيئة اقتصادية متقدمة فيجب على البنوك العراقية العمل على إثبات وجودها في المحافل الدولية من خلال العديد من الجوانب أهمها الإفصاح عن المعلومات.

وأمام التطور العالمي في مجال البنوك فقد اهتمت لجنة معايير المحاسبة الدولية بإصدار عدد من المعايير الخاصة بالبنوك التي تتعلق بالإفصاح وأسس القياس المحاسبي وقد سارعت البنوك بالدول الأجنبية الى تطبيق هذه المعايير عدّ الالتزام بتطبيقها شرطاً عند الموافقة على فتح فروع للبنوك في دولها.

وهذا التطور في البيئة المصرفية على المستوى العالمي يقودنا الى التساؤل عن مدى مناسبة وكفاية الإفصاح في البنوك التجارية العراقية للمتغيرات الدولية وتمشية مع معايير الإفصاح الدولية الصادرة عن لجنة معايير المحاسبة الدولية.

مشكلة البحث:

أن الإفصاح في القوائم المالية للبنوك التجارية المطبقة للنظام المحاسبي الموحد قاصرة وغير كافية في الوقت الحاضر لتلبية احتياجات المستفيدين بالإضافة إلى عدم تماشيها مع معايير الإفصاح العالمية.

هدف البحث:

دراسة مدى تمشي الإفصاح في البنوك التجارية العراقية الذي تطبق النظام المحاسبي الموحد مع معايير الإفصاح الدولية الصادرة عن لجنة معايير المحاسبة الدولية.

فرضية البحث:

يستند البحث الى فرضيتين :

١- تعطي المعايير المحاسبية الدولية المتعلقة بالإفصاح ثقة ومصادقية بعيدة عن التحيز لقراء القوائم والكشوفات المالية بالإضافة إلى إنها لا تتماشى مع النظام المحاسبي الموحد للمصارف وشركات التأمين.

٢- تساهم زيادة درجة الإفصاح في القوائم المالية في البنوك في تقويم أداء هذه البنوك ثم الحفاظ على الموارد الاقتصادية المتاحة ومدى مساهمتها في دفع عملية الازدهار الاقتصادي الى الإمام.

منهج البحث :

اعتمد البحث المنهج الاستقرائي من خلال ماتم الاعتماد عليه من كتب وأبحاث تناولت هذا الموضوع بالإضافة الى المنهج التحليلي من خلال استخدام التحليل العلمي لمعيار الإفصاح الدولي رقم (٣٠) والخاص بالإفصاح عن البيانات المالية بالمصارف والمؤسسات المالية.

خطة البحث :

لتحقيق هدف البحث فانه يتم تقسيمه إلى:

المبحث الأول: الإفصاح والمعلومات المحاسبية

المبحث الثاني: أطار معايير المحاسبة الدولية

المبحث الثالث: الإفصاح في البنوك العراقية

المبحث الرابع: تقييم النظام المحاسبي الموحد في البنوك التجارية العراقية على

ضوء معايير الإفصاح الدولية.

المبحث الأول

الإفصاح والمعلومات المحاسبية

توصف المحاسبة المالية بأنها نظام للقياس والإفصاح حيث يقوم المحاسب بقياس العناصر المختلفة المكونة للقوائم المالية، ويقوم بالإفصاح عن نتائج عملية القياس في شكل المعلومات المقدمة لقراء القوائم المالية. وتخضع المعلومات الناتجة عن عمليات القياس والإفصاح المحاسبي لاشتراطات الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية وتمثل القوائم المالية مخرجات النظام المحاسبي والذي من المفترض أن يقدم معلومات مفيدة لمستخدمي القوائم المالية في عمليات اتخاذ القرارات. (صديق، ١٩٩٥، ص ٢١).

يعد الإفصاح مبدأ من المبادئ المحاسبية وهو أن تشمل القوائم المالية على البيانات الضرورية جميعها لإظهار الصورة الحقيقية لمركز المشروع المالي ويجب أن تشمل القوائم المالية على الملاحظات كافة التي تعد أساسية ومكملة ومتراطة، (الشريف، ٢٠٠٠، ص ٣١).

سنتناول في هذا المبحث تحديد المستخدم للمعلومات المحاسبية وتحديد أساليب وطرق الإفصاح عن المعلومات المحاسبية والصفات الرئيسية والثانوية للمعلومات المحاسبية.

تحديد المستخدم للمعلومات المحاسبية

في المحاسبة المالية يتعدد المستفيدون من المعلومات التي يفرزها النظام المحاسبي مثل إدارة المشروع والمساهمين، والملوك والمستثمرين والمقرضين، والضرائب والجمهور إذ عرفت جمعية المحاسبين القانونيين الأمريكيين مستخدمي القوائم المالية بأنهم "المستثمرون والمقرضون والدائنون والمساهمون ومستشاروهم الذين يستخدمون تقارير الأعمال كأساس لاتخاذ قرارات الاستثمار" (AICPA, 1994, p.2).

وحددت لجنة معايير المحاسبة الدولية ١٩٨٧ مستخدمي التقارير المالية بأنهم (المساهمون والدائنون والعاملون والمجهزون والمحليون الماليون والاحصائيون والاقتصاديون والجهات الحكومية) (IASC, 1990, p.36).

أما جمعية المحاسبين القانونيين المعتمدين الأمريكيين فقد حددت مستخدمي القوائم المالية بالاتي (المستثمرون والدائنون والإدارة وأعضاء الهيئة العامة والعاملون

والشركات والجهات المنظمة (AICPA, 1994, p.8). والأكاديميون والصحافة والمهتمون بمختلف الحالات الاجتماعية).

ويختلف اهتمام الجهات المستفيدة من التقارير المالية كما أن اهتمامات الأفراد داخل كل جهة مختلفة أيضا فقد تكون متعارضة بل نجد أن الفرد الواحد نفسه قد تختلف احتياجاته من وقت لآخر الأمر الذي يزيد الوضع تعقيدا وتتباين احتياجات مستخدمي القوائم المالية من فترة لأخرى، فنلاحظ أن الحاجة للمعلومات ازدادت بظهور الشركات المساهمة نتيجة لطبيعة تكوينها. أما في البنوك فيحتاج مستخدمو القوائم المالية إلى معلومات ملائمة وموثوقة وقابلة للمقارنة لتساعد في تقييم المركز المالي والأداء للبنك وتكون مفيدة لهم في صنع قرارات اقتصادية كما يحتاجون إلى معلومات تعطيهم فهما أفضل للنواحي الخاصة بعمليات البنك، (دهمش، ١٩٩٥، ص ٢٢).

أن مستخدمي القوائم المالية للبنك مهتمون بسيولته وملاءته والإخطار المتعلقة بالأصول والالتزامات المعترف بها في ميزانيته العمومية والبند خارج الميزانية لذلك تكون الإفصاحات في القوائم المالية للبنك كافية وشاملة وتفي بأغراض المستخدمين في حدود ما يمكن تسويق طلبه من الإدارة. إذ تشير السيولة إلى توفر أموال كافية لمواجهة مسحوبات الإيداعات والالتزامات المالية الأخرى عندما تستحق وتشير الملاءة إلى الزيادة في الأصول عن الالتزامات، وبالتالي تشير إلى كفاية رأس المال للبنك أن البنك معرض لمخاطر السيولة والمخاطر الناشئة عن تقلب العملات، وتحركات أسعار الفائدة، والتغيرات في أسعار السوق. وقد تنعكس هذه المخاطر في القوائم المالية للبنك، إلا أن المستخدمين سيحصلون على فهم أفضل لو زودتهم الإدارة بتعليقات على القوائم المالية تصف طريقة إدارتها ورقابتها على المخاطر المصاحبة لعمليات البنك (لجنة معايير المحاسبة الدولية، ١٩٩٩، ص ٥٥٠).

تحديد أساليب وطرق الإفصاح عن المعلومات المحاسبية

هناك طرق عديدة ومختلفة لإجراء الإفصاح وعملية اختيار الطريقة الأفضل للإفصاح في كل حالة تتوقف على طبيعة المعلومات ونوعها ومدى أهميتها النسبية والطرق الشائعة للإفصاح هي: (د.دهمش، ١٩٩٥، ص ٤٩)

١- شكل القوائم المالية الرسمية وترتيبها.

٢- المصطلحات الفنية والعرض التفصيلي.

- ٣- المعلومات التي توضع بين أقواس.
- ٤- الملاحظات والإيضاحات
- ٥- القوائم والجداول المرفقة
- ٦- التعليقات في تقرير المدقق
- ٧- تقرير رئيس الشركة أو رئيس مجلس إدارتها.

الصفات الرئيسية والثانوية للمعلومات المحاسبية

١-الملاءمة (Relevance)

وتعرف الملاءمة على أنها قدرة المعلومات المحاسبية على تغيير قرار مستخدم المعلومات والتأثير عليه فإذا كان هناك معلومات معينة ليس لها صلة أو تأثير في القرار فأنها تكون غير ملائمة، تكون المعلومات الدورية ملائمة إذا أمكن استخدامها في تقدير الدخل السنوي، وكذلك عمل المقارنات بين هذه التقديرات والدخل المتحقق خلال الفترة المالية ويراعى ضرورة تزويد متخذي القرارات بهذه المعلومات فور الانتهاء من أعدادها حتى لاتفقد قيمتها تظل مفيدة وملائمة لاتخاذ القرارات في الوقت المناسب ويندرج تحت هذه الصفة النوعية ما يأتي: (د.دهمش، ١٩٩٥، ص٢٢)

أ-القدرة التنبؤية (Predictive Value)

ب-قيمة التغذية العكسية (Feedback Value)

ج-الموقوتية (التوقيت الجيد او المناسب) (Timeliness)

٢- الموثوقية (الاعتمادية) (Reliability)

تعرف الموثوقية بأنها درجة كون المعلومات المحاسبية خالية من الخطأ والتحيز إلى حد منطقي ومعقول، وفي الوقت نفسه تمثل عرضاً أميناً وصادقاً للمعلومات ولكي تكون المعلومات المحاسبية موثوقاً بها ويمكن الاعتماد عليها فأنها يجب أن تمتلك الصفات التالية:

أ-قابلية الصحة والتحقق (Verifiability)

ب-العرض الصادق (الأمين) (Representational Faithfulness)

ج-الحياد (Neutrality)

٣- قابلية المقارنة (Comparability)

أن المعلومات تكون أكثر فائدة إذا كان بالإمكان مقارنتها مع معلومات مشابهة خاصة بمنشأة أخرى.

٤- الثبات (Consistency)

وهي مقارنة أرقام التقارير المالية للسنوات السابقة للمنشأة نفسها فإن هذه الأرقام تصبح أكثر فائدة للعديد من الأمور.

المبحث الثاني

أطار معايير المحاسبة الدولية

تمثل البنوك قطاعا هاما ومؤثرا في عالم الأعمال ويستفيد منها اغلب الأفراد والمؤسسات سواء كمودعين أو مقرضين. تلعب البنوك دورا رئيسيا في الحفاظ على الثقة في النظام المالي من خلال علاقتها الوثيقة مع الحكومات والأنظمة المفروضة عليها من تلك الحكومات، لذلك فإن هناك مصلحة هامة وواسعة لتكون البنوك في أوضاع جيدة وبشكل خاص في ملاءتها وسيولتها ودرجة المخاطرة النسبية في أعمالها فعمليات البنوك، وبالتالي متطلبات المحاسبة والإفصاح لها، تختلف عن المنشأة التجارية الأخرى. (لجنة معايير المحاسبة، ١٩٩٩، ص٥٤٩) لم تنشأ المعايير الدولية أو ما يطلق عليها بالمعايير العالمية من فراغ ولكن يرجع نشوؤها إلى العديد من المؤتمرات الدولية للمحاسبين كان أولها مؤتمر لوييس سنة ١٩٠٤ ثم توالى المؤتمرات الدولية لمناقشة وضع مهنة المحاسب إجمالا والمعايير المحاسبية خصوصا وكان آخرها المؤتمر الخامس عشر المنعقد في باريس سنة ١٩٩٧. أن أول محاولة جادة في تدويل المعايير المحاسبية انطلقت من المؤتمر التاسع المنعقد في باريس عام ١٩٦٧ آن تمخض عنه تشكيل هيئة عمل دولية (ICCAP) وبتشكيل لجنة التعاون الدولي لمهنة المحاسبة الوصاية international coordination committee for Accounting profession

وفي عام ١٩٧٣ أوصت هذه اللجنة بإنشاء لجنة المعايير المحاسبية الدولية (IASC)

International Accounting standard committee .

وقد أوكل الأعضاء المؤسسون الى هذه اللجنة مهمة وصلاحيات إصدار المعايير الدولية حتى وصل عدد المعايير التي أصدرت عام ١٩٩٩ الى (٤١) معيار (رشيد، ٢٠٠٢، ص٢٣٧).

أطار الإفصاح وفق معايير المحاسبة الدولية :

جاء الاهتمام بالإفصاح في البنوك التجارية من جانب جهات دولية وإقليمية، ومن (IASC). هذه الجهات لجنة معايير المحاسبة الدولية (A.S.B). ومجلس معايير المحاسبة البريطاني (BASEL) ولجنة بازل للرقابة (C.N.C.) ومجلس المحاسبة القومي الفرنسي والبنوك المركزية في بعض الدول (F.A.S.B) ومجلس معايير المحاسبة المالية. وتخضع هذه المعايير باستمرار للدراسة والتقييم في ضوء ظروف الحال والتطورات الاقتصادية وقد ترتب عن ذلك تعديلها وإقرارها فالمعيار الأول الخاص بالإفصاح عن السياسات المحاسبية قد تم تعديله وصدر عام ١٩٩٧ كما أن المعيار رقم (٥) المتعلق بنوعية المعلومات المطلوب الإفصاح عنها بالقوائم المالية قد تم إدماجه ضمن المعيار رقم (١) .

ونظرا لاختلاف طبيعة نشاط البنوك عن منشأة الأعمال الأخرى وكذلك من حيث الربحية والسيولة والمخاطر التي يتعرض لها البنك خصصت اللجنة للبنوك المعيار رقم (٣٠) وموضوعه الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للبنوك والمنشأة المالية المشابهة والذي أصدرت مسودته في ١٩٨٩ وتم إقراره نهائيا في عام ١٩٩٠ على أن يبدأ سريانه اعتبارا من ١/١/١٩٩١ والمعيار رقم (٣٩) بعنوان الأدوات المالية الاعتراف والقياس على أن يسري تطبيقه اعتبارا من عام ٢٠٠١ .

لقد حدد المعيار رقم (٣٠) القوائم المالية في البنوك بقائمة المركز المالي وقائمة الدخل بالإضافة الى قائمة التدفقات النقدية التي وردت بالمعيار رقم (٧) .

إن المساهمة في إعادة النظر في مفهوم المحاسبة بشكل عام حتى لا تقتصر في تعريفها وممارستها على المفهوم التقليدي والتاريخي لها على أنها أداة لتسجيل القيود والسجلات للتوصل الى نتائج عن مجمل أعمال المنشأة وبندود ميزانيتها، بل تتخطى هذا المفهوم لتصبح أداة رئيسية لاتخاذ القرار الاقتصادي الصحيح وأيضا لصنع القرار في مختلف القطاعات .

إن معايير المحاسبة الدولية قد أثمرت في معالجة الأمور المحاسبية على الصعيد المحلي والإقليمي والعالمي، وقد تجاوز عدد الدول التي اعتمدت هذه المعايير ١٢٠ بلدا مما ينتج عنه إزالة الفوارق الكبيرة التي كانت قائمة بين البيانات المالية على وفق هذه المعايير وتلك المعدة على وفق معايير محلية مختلفة. (جربوع، ٢٠٠٤، ص٦٢)

أن التوحيد يوفر معايير تحكم السلوك المهني ويمد الخصائص النوعية التي تحقق جودة المعلومات المحاسبية على المستوى الدولي، ويجد مجتمع العمال والشركات الدولية

وسيلة لتسهيل الأعمال والتجارة الدولية، بما يحققه من معلومات يمكن الثقة بها والاعتماد عليها، في مجال اتخاذ قرارات الاستثمار الأجنبي. كما ترى الهيئات الحكومية في توحيد المعايير المحاسبية مدخلا أساسيا لتوفير معلومات تساعد في جذب وتدفق رؤوس الأموال وكذلك لكي تكون المحاسبة وسيلة إخبارية تنتج معلومات متسقة ومفهومة وذات دلالة وقابلة للمقارنة والتداول من دولة لأخرى (الأميرة، ١٩٨٩، ص ٧٥).

لقد شهدت معايير المحاسبة الدولية تغيرات جذرية أسهمت في إحداث تقدم حقيقي وفعلي في الأعمال المحاسبية بل والإدارية، ولم يتوقف سيل هذه التغيرات، بل واصل الاستمرار مما أسهم في تحرير الخدمات المحاسبية وتحسين دور المحاسب وجعلها اقرب الى تشكيل مفاهيم موحدة تخدم توجه العالم نحو العولمة والاعتماد على الانترنت و التجارة الالكترونية في حركة التجارة الخارجية والاستثمار بالتالي فهم حركة الاستثمار و الأسواق المالية إقليمي وعالميا. و (albayan/2000/05/10/eqt/18.html)

المبحث الثالث

الإفصاح في البنوك العراقية

قواعد عامة للإفصاح في البنوك التجارية: (هندي، ٢٠٠٠، ص ١٤٨)

١- يجب أن تتسم القوائم المالية التي يعدها البنك بالوضوح وتكون مفهومة من جانب المستخدمين وبصفة خاصة المساهمين، والعملاء الحاليين والمحتملين، والبنوك الأخرى والمحليين الماليين، والسلطات الضريبية وغير ذلك من المستخدمين.

٢- لا بد من أن يستند أعداد هذه القوائم إلى المبادئ والأسس والمفاهيم والمقاييس التي تلائم طبيعة النشاط المصرفي.

٣- لا بد من أن تزود القوائم المالية بالمعلومات والبيانات والإيضاحات اللازمة لشرح مكونات البنود ذات الأهمية النسبية التي تظهرها تلك القوائم بالإضافة إلى إيضاح الالتزامات العرضية.

٤- القوائم المالية تمثل جزءاً مهماً من المعلومات التي يحتاج إليها المستفيدون.

يتوقع أتباع وسيلة الإفصاح الملائمة عموماً لطبيعة المعلومات ودرجة أهميتها النسبية والقاعدة العامة أن أهم المعلومات وأكثرها ملائمة يجب أن تظهر دائماً في صلب

القوائم المالية والمعلومات الأخرى يمكن إدراجها في أجزاء أخرى من التقرير المالي بواحد أو أكثر من الأساليب الآتية:

١- الملاحظات الهامشية، ٢- القوائم الإضافية، ٣- الكشوفات الملحق

٤- تقرير مراقب الحسابات

القوائم المالية والحسابات الختامية في البنوك التجارية

يتضمن الإفصاح في البنوك التجارية المطبقة للنظام المحاسبي الموحد مجموعة من الميزانية العامة والحسابات الختامية والكشوفات التحليلية التي تؤمن المعلومات الأساسية التي يحتاجها المستخدمون كافة هذه الحسابات والكشوفات من داخل المنشأة أو خارجها. وقد أعدت بالشكل الذي يخدم متطلبات الإدارة ويوفر مستلزمات الرقابة والمتابعة ويؤمن احتياجات المحاسب القومي بصورة خاصة.

أن الكشوفات التحليلية الملحق هي عبارة عن نماذج يسترشد بها وفقا لاحتياجات المنشأة وظروف عملها. وللمنشأة التوسع في البيانات المثبتة في هذه الكشوفات أو اختصارها وبما يتلاءم واحتياجاتها. كما إن في امكانها إضافة أي كشف ترتأي وجود حاجة إليه لتحقيق هدف معين. أما الكشوفات الأخرى الخاصة بكفاءة الأداء وكشوفات استغلال الطاقة الإنتاجية ومؤشرات التحليل المالي وانحرافات الأرقام الفعلية المتحققة للإيرادات والاستخدامات عما محقق لها فقد تركت لتقارير الإدارة التي ترفق عادة مع الحسابات الختامية كذلك تقرير ديوان الرقابة المالية المعد عن الحسابات الختامية للمنشأة. (ديوان الرقابة المالية، ١٩٨٥، ص ٢١٣)

ومن أهم القوائم المالية والكشوفات التحليلية الملحق الخاصة بالمصارف التجارية

العراقية والذي جاء بها النظام المحاسبي الموحد المصرفي هي:

(لجنة النظام المحاسبي الموحد للمصارف وشركات التأمين، ١٩٩٢، ص ٥)

١- الميزانية العامة

٢- حساب الإرباح والخسائر والتوزيع

٣- كشف حساب النقود

٤- كشف حساب الذهب

٥- كشف حساب الاستثمارات

٦- كشف حساب الأوراق التجارية المخصصة والمبتاعة

- ٧- كشف القروض والتسهيلات
- ٨- كشف المدنيين
- ٩- كشف الموجودات الثابتة
- ١٠- كشف حسابات جارية وودائع
- ١١- كشف قروض مستلمة قصيرة الأجل وطويلة الأجل
- ١٢- كشف الدائنين
- ١٣- الاحتياطات / الاحتياطات الفنية
- ١٤- الحسابات المتقابلة
- ١٥- إيرادات العمليات المصرفية
- ١٦- إيرادات الاستثمارات
- ١٧- مصروفات العمليات المصرفية
- ١٨- المصروفات الإدارية
- ١٩- الإيرادات التحويلية
- ٢٠ - الإيرادات الأخرى
- ٢١- المصروفات التحويلية
- ٢٢- المصروفات الأخرى
- ٢٣- مصادر الأموال واستخداماتها

كشوفات الحسابات القومية

للتعرف على نسبة مساهمة قطاع المصارف في تحقيق الناتج المحلي الإجمالي والدخل القومي والتكوين الرأسمالي الثابت يقوم المصرف بإعداد ثلاثة كشوفات رئيسية تتمثل في كشف القيمة المضافة الإجمالية وكشف توزيع القيمة المضافة الإجمالية وكشف التكوين الرأسمالي الثابت بالإضافة الى عدد من الكشوفات الملحقه والمساعدة في اعداد الكشوفات الرئيسية. (وزارة المالية، ١٩٩٢ ص ٥٥).

طبق النظام المحاسبي الموحد في المصارف جميعها عام ١٩٨٨ ومازال يطبق لحد الآن على الرغم من وجود بعض المعالجات المحاسبية التي جاء بها النظام المحاسبي الموحد تؤثر على دقة القياس وبالتالي دقة البيانات المحاسبية المعروضة في القوائم المالية إذ إن الأرقام الإجمالية التي أوردتها النظام والناجمة عن تجميع الكثير من البنود قد تسبب في

خسارة المعلومات من وجهة نظر قارئ هذه التقارير (الحبيطي ، ٢٠٠٣ ، ص ٢١٤). بالإضافة الى أن الإلزام في تطبيق النظام المحاسبي يؤدي الى تحيز في الوظيفة المحاسبية.

ومن مظاهر التحيز في النظام المحاسبي الموحد (الجليلي، ٢٠٠٢، ص ١٨٠).

١- تحيز القياس:

اعتمد النظام المحاسبي الموحد على مبدأ الاستمرار وذلك حين أكد اعتماد مبدأ الاستحقاق في كافة التصرفات المالية. فالإرباح التي تظهرها القوائم المالية أرباح تقريبية مما يؤثر على مصداقية هذه القوائم لدى مستخدميها.

٢- مبدأ التحفظ:

اعتمد النظام مبدأ التحقق في تحديد الإيرادات المتحققة

اعتمد النظام القسط الثابت في احتساب الاندثار

الاهتمام بتكوين الاحتياطات والمخصصات

عدّ بعض الخسائر مصروفات مثل خسائر الديون المعدومة

٣- مبدأ التكلفة التاريخية:

اعتمد النظام بصورة رئيسية على هذا المبدأ وذلك من اجل ربط حسابات المنشأة

مع الحسابات القومية.

المبحث الرابع

تقييم النظام المحاسبي الموحد في البنوك التجارية العراقية

على ضوء معايير الإفصاح الدولية

يتناول هذا المبحث دراسة مقارنة بين النظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف وشركات التأمين ومعايير الإفصاح الدولية. ولتحقيق الأهداف المرجوة من البحث وهي مدى تماشي النظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف مع معايير الإفصاح العالمية فقد تم إجراء دراسة تحليلية ولأغراض التحليل تم اختيار المعيار رقم (٣٠) الخاص بالقوائم المالية في البنوك (معايير المحاسبة الدولية، ١٩٩٩، ص ٥٤٩).

وتناول التحليل عشرة جوانب وكما يأتي :

- ١- القوائم المالية/شكلها وتبويبها.
- ٢- الفروض والمفاهيم والسياسات المحاسبية التي تحكم إعداد القوائم المالية.
- ٣- شروط إثبات الخسائر المحتملة.
- ٤- تعريف الإحداث اللاحقة وأنواعها وعناصر الإفصاح عنها.
- ٥- استحقاقات الأصول والالتزامات.
- ٦- خسائر القروض والسلفيات.
- ٧- القياس المحاسبي للإيرادات.

أولاً: الموضوع: القوائم المالية / شكلها وتبويبها معايير الإفصاح الدولية

استخدام القوائم المالية الآتية:

- ١- الميزانية العمومية ٢- قائمة الدخل ٣- قائمة التغيرات في المركز المالي.
- ٤- الإيضاحات والبيانات المفسرة الأخرى
- ١- الميزانية العمومية

يقدم البنك ميزانية تجمع الأصول والالتزامات على وفق طبيعتها وتدرجها بترتيب يعكس سيولتها النسبية. وتضم الإفصاحات في الميزانية العمومية مايلي:

الأصول:

- النقدية والأرصدة لدى البنك المركزي
- سندات الخزينة والسندات الأخرى القابلة للخصم لدى البنك المركزي
- الأوراق المالية الحكومية والأوراق الأخرى المحتفظ بها لأغراض التداول
- الإيداعات والقروض والسلفيات المقدمة للبنوك الأخرى
- إيداعات سوق المال الأخرى
- القروض والدفعات المقدمة للعملاء
- الأوراق المالية الاستثمارية
- الالتزامات :**

- الإيداعات من بنوك أخرى -
- إيداعات أخرى من سوق المال

- المبالغ المستحقة لمودعين آخرين

- شهادات الإيداع

- الكمبيالات والالتزامات الأخرى المثبتة بمستندات

- الأموال المقترضة الأخرى .

قائمة الدخل :

يقدم البنك قائمة الدخل تضم الدخل والمصروفات في مجموعات على وفق طبيعتها وتفصح عن مبالغ الأنواع الأساسية للدخل والمصروفات.

تضم الإفصاحات في قائمة الدخل البنود الآتية:

- إيراد الفائدة

- مصروف الفائدة

- الدخل من أرباح الاسم

- الدخل من الرسوم والعمولات

- مصروف الرسوم والعمولات

- المكاسب ناقصا الخسائر الناشئة عن الأوراق المالية المتداولة

- المكاسب ناقصا الخسائر الناشئة عن الأوراق المالية الاستثمارية

- المكاسب ناقصا الخسائر الناشئة عن التعامل بعملات أجنبية .

- الإيرادات التشغيلية الأخرى

- خسائر القروض والسلفيات

- المصاريف الإدارية العامة

- المصاريف التشغيلية الأخرى

حدد المعيار عناصر قائمة المركز المالي المختصرة لتشمل على إجمالي الموجودات والالتزامات وحقوق الملكية، وكذلك قائمة الدخل التي تشمل على عناصر الإيرادات المختلفة وصافي الدخل والخسائر وربحية السهم، ومصادر التدفقات النقدية من نشاط التشغيل والاستثمار والتمويل كما نص على الإفصاح عن المعلومات الآتية في ملحقات القوائم المالية الأولية:

١- أوجه الاختلافات الجوهرية بين مبادئ ومعايير المحاسبة المستخدمة في إعداد القوائم المالية الأولية وتلك المتبعة في إعداد القوائم المالية السنوية.

٢- طبيعة التقلبات الموسمية وقيمتها في نشاط المنشأة وإيرادات ومصروفات الفترات الدورية.

أما عن تبويبها فتعدّ القوائم المالية مبوبة لكن دون تحديد أساس ملزم للتبويب وتركت أساس تبويبها خاضعا للظروف وطبيعة ونشاط المنشأة.

لم يتطرق الباحث إلى قائمة التغيرات في المركز المالي واكتفى بالميزانية العمومية وقائمة الدخل لأغراض التحليل فضلا عن عدم استخدام هذه القائمة من قبل النظام المحاسبي الموحد في المصارف وشركات التأمين. المطبق

النظام المحاسبي الموحد في المصارف التجارية :

يطبق القوائم المالية التالية: ١- قائمة المركز المالي (الميزانية) ٢- حسابات النتيجة ٣- كشف العمليات الجارية ٤- كشف القيمة المضافة ٥- الإيضاحات الأخرى.

قائمة المركز المالي (الميزانية) /وتبويبها

قسم النظام المحاسبي الموحد الميزانية إلى مجموعتين إذ أعطى الرقم ١ للموجودات وأعطى الرقم ٢ للمطلوبات وشكل التبويب يبدأ بالموجودات الثابتة ومن ثم الموجودات المتداولة. وقسم حسابات النتيجة إلى مجموعتين أيضا مجموعة رقم ٣ للمصروفات ومجموعة رقم ٤ للإيرادات وكما يأتي:

الميزانية

١- الموجودات	٢- المطلوبات
١١- الموجودات الثابتة	٢١- رأس المال والاحتياطيات
١٢- مشروعات تحت التنفيذ	٢٢- التخصيصات
١٣- حقوق السحب الخاصة	٢٣- المخصص للعراق من حقوق السحب الخاصة
١٤- الائتمان النقدي	٢٤- القروض المستلمة
١٥- الاستثمارات	٢٥- حسابات جارية وودائع
١٦- المدينون	٢٦- الدائنون
١٧- الذهب	٢٧- حسابات عمليات الاصدار
١٨- النقود	٢٨- حسابات العمليات الجارية
١٩- حسابات مدينة متقابلة	٢٩- حسابات دائنة متقابلة

حسابات النتيجة

تحليل للميزانية على وفق النظام المحاسبي الموحد المصرفي:

المصروفات	٣	الايرادات	٤
الرواتب والاجور	٣١		
المستلزمات السلعية	٣٢		
المستلزمات الخدمية	٣٣		
مصروفات العمليات المصرفية	٣٤	إيراد النشاط الخدمي	٤٣
مصروفات العمليات التأمينية	٣٥	إيرادات العمليات المصرفية	٤٤
	٣٦	إيرادات العمليات التأمينية	٤٥
الاندثار	٣٧	إيرادات الاستثمارية	٤٦
مصروفات تحويلية	٣٨		٤٧
مصروفات أخرى	٣٩	إيرادات تحويلية	٤٨
		إيرادات أخرى	٤٩

١- من المتعارف عليه أن يتم ترتيب عناصر الموجودات وعرضها اعتماداً على درجة سيولتها فيتم البدء بعرض الموجودات الأكثر سيولة وصولاً إلى الموجودات الأقل سيولة أما في النظام المحاسبي الموحد فقد بدأ بعرض الموجودات الثابتة قبل الموجودات المتداولة أي الموجودات الأقل سيولة قبل الموجودات الأكثر سيولة، وأعطى الرقم (١١) للموجودات الثابتة أما مخصص الاندثار (٢٢١) فقد ورد في جهة المطلوبات ضمن حساب التخصيصات (٢٢) واستخدم النظام المحاسبي الموحد طريق القسط الثابت عند احتساب قسط الاندثار السنوي.

٢- لقد ميز النظام بين الموجودات الثابتة المستغلة والموجودات الثابتة غير المستغلة وأطلق على الموجودات الثابتة غير المستغلة بمشروعات تحت التنفيذ وأعطاهما الرقم (١٢) وذلك لخدمة المحاسب القومي.

٣- أعطى النظام الرقم (١٤) للانتماء النقدي وقد شمل على قروض ممنوحة طويلة الأجل، و قروض ممنوحة قصيرة الأجل، وحسابات جارية مدينة، وكمبيالات مخصومة، والحوالات الداخلية والخارجية المبتاعة، والحوالات المخصومة، والتسليفات المتنوعة أما الرقم (٢٤) فقد ضم القروض المستلمة مبوبة على وفق القطاعات.

- ٤- يتم تحديد قيمة الأوراق المالية في نهاية الفترة المالية على أساس قاعدة (السوق أو الكلفة أيهما اقل)، فإذا كانت القيمة السوقية اقل من القيمة الدفترية فالفرق بينهما يمثل مخصصاً يطلق عليه (مخصص هبوط قيمة الاستثمارات المالية) وقد أعطى النظام الرقم (١٥) للاستثمارات والرقم (٢٢٥١) مخصص هبوط قيمة الاستثمارات المالية.
- ٥- أما حساب المدينين رقم (١٦) فقد ضم مديني النشاط الجاري مبوبة على وفق القطاعات ومديني النشاط غير الجاري وغيرها من الحسابات بضمنها السلف.
- أما حساب مخصص الديون المشكوك في تحصيلها (٢٢٢) فهي خسارة متوقعة الحصول وتظهر في جانب المطلوبات ويتم تقدير هذه الديون على أساس نسبة مئوية من رصيد المدينين أما حساب الدائنين فقد أعطاه النظام الرقم ٢٦.
- ٦- أعطى النظام المحاسبي الموحد المصرفي الرقم (١٧) لحساب الذهب ويضم سبائك الذهب والمسكوكات الذهبية والمصوغات الذهبية وبالمقابل أعطى الرقم (٢٧) لحسابات عمليات الإصدار والذي يضم أوراقاً نقدية ومسكوكات مصدرة.
- ٧- أما حساب النقود رقم (١٨) فقد ضم نقداً في الصندوق، والسلف المستديمة، ونقداً لدى المصارف المحلية، وشيكات وحالات قيد التحصيل، فضلاً عن أوراق نقدية أجنبية، ونقداً لدى المصارف الخارجية، ونقداً لدى الفروع الخارجية.
- ٨- من مبادئ النظام المحاسبي الموحد استخدام الحسابات المتقابلة ضمن حسابات الميزانية وأعطى الرقم (١٩) لهذا الحساب ويستخدم للرقابة والضبط الداخلي.
- ٩- أما جانب رأس المال والاحتياطيات (٢١) فيضم رأس المال المدفوع، واحتياطي رأسمالي، واحتياطي عام، واحتياطيات متنوعة، ورأس المال المدفوع هو قيمة رأس المال المكتتب به.
- ١٠- أما أنشطة المصرف المتعلق بالحسابات الجارية الدائنة، وحسابات التوفير وحسابات الودائع لأجل وحين الطلب والودائع بالعملات الأجنبية، وتأمينات مستلمة ومقبوضات لقاء العمليات المصرفية، والحوالات والشيكات الداخلية والخارجية، الحوالات الخارجية المباعة فقد أوردتها النظام ضمن رقم (٢٥) والمتعلقة بالحسابات الجارية والودائع.
- ١١- وضم النظام المحاسبي المصرفي حساب الأرباح والخسائر في الميزانية وأعطى هذا الحساب الرقم (٢٨).

١٢- لوحظ عند الإطلاع على الميزانية العامة لإحدى المصارف جانب الموجودات إن موجوداتها المتداولة هي النقود (١٨) والاستثمار (١٥) والائتمان النقدي (١٤) (الأوراق التجارية المخصومة والمبتاعة، القروض والتسليفات) والمدينون (١٦) أما الموجودات الثابتة. (١١) فتعرض بالقيمة الدفترية (بعد تنزيل الاندثار) ومشروعات تحت التنفيذ (١٢) وأخيرا الحسابات المتقابلة المدينة (١٩)، أما المطلوبات فتتكون من المطلوبات المتداولة وتضم حسابات جارية وودائع (٢٥)، التخصيصات (٢٢)، الدائنون (٢٦)، أما حقوق المساهمين فتشمل رأس المال المدفوع والاحتياطيات (٢١) وأخيرا الحسابات المتقابلة الدائنة (٢٩) وتبين بأنها ميزانية تقليدية تحتاج إلى الكثير من التعديل والتطوير والتغير .

كشف العمليات الجارية:

يتم تصوير هذا الحساب على ثلاثة مراحل توضح المرحلة الأولى فائض أو عجز النشاط الجاري، وتوضح المرحلة الثانية، الفائض القابل للتوزيع أو العجز الجاري وتبين المرحلة الثالثة كيفية توزيع هذا الفائض . (وزارة المالية، لجنة النظام المحاسبي الموحد للمصارف وشركات التأمين، ١٩٩٢، ص ٥٧) .

كشف القيمة المضافة

التفاصيل
١- <u>قيمة الإنتاج الإجمالي بسعر المنتج :</u>
أ- العمولات
ب- رسم الخدمة المحتسب
ج- الإيرادات الأخرى
٢- <u>قيمة مستلزمات الإنتاج</u>
أ- المستلزمات السلعية
ب- المستلزمات الخدمية
ج- مصروفات العمليات المصرفية
د- مصروفات العمليات التأمينية
٣- <u>القيمة المضافة الإجمالية بسعر المنتج (١-٢)</u>
ناقصا- الرسوم والضرائب غير المباشرة زائدا -الإعانات
٤- <u>القيمة المضافة الإجمالية بسعر تكلفة عوامل الإنتاج</u>
= قيمة الناتج المحلي الإجمالي لقطاع المصارف والتأمين.

لوحظ إن كشف القيمة المضافة يخدم المحاسب القومي حيث استخدمت المصطلحات قيمة الإنتاج الإجمالي وقيمة مستلزمات الإنتاج والقيمة المضافة بسعر المنتج والقيمة المضافة الإجمالي بسعر تكلفة عوامل الإنتاج.

ثانيا: الموضوع: الفروض والمفاهيم والسياسات المحاسبية التي تحكم إعداد وتعريف القوائم المالية:

معايير الإفصاح الدولية

تبويب وفق الفروض والمفاهيم الآتية:

١- الاستمرارية، ٢- الاستحقاق، ٣- الثبات، ٤- التحفظ، ٥- الأهمية النسبية

الإفصاح عن السياسات المحاسبية التي تتعامل مع البنود التالية :

١- الاعتراف بالأنواع الأساسية للدخل

٢- تقييم الاستثمار والأوراق المالية لغرض التداول

٣- التمييز بين تلك العمليات التي ينتج عنها اعتراف بالأصول والالتزامات في الميزانية العمومية وتلك العمليات التي ينشأ عنها التزامات طارئة وتعهدات .

٤- أساس تحديد الخسائر على القروض والسلفيات وشطب القروض والسلف غير القابلة للتحصيل

٥- أساس تحديد أعباء المخاطر البنكية العامة والمعالجة المحاسبية لهذه الأعباء

النظام المحاسبي الموحد في المصارف التجارية :

حدد النظام المحاسبي الموحد الإفصاح عن السياسات المحاسبية ضمن تقرير

الإدارة.

يجب على إدارة المصرف اختيار السياسات المحاسبية وتطبيقها كي تكون القوائم المالية مستوفية لشروط معايير المحاسبة الدولية وفي حال غياب متطلبات معينة يجب على الإدارة تطوير السياسات للتأكد من إن القوائم المالية مصدر مهم وفعال لتزويد المعلومات المالية وذلك لأنها :

١- مناسبة لمستخدمي القوائم المالية من أجل اتخاذ القرارات الضرورية.

٢- موثوق بها عن طريق :

- أ- عرضها لنتائج الأعمال والمركز المالي بطريقة صادقة وعادلة.
- ب- كونها تعكس العمليات والأحداث الاقتصادية وليس فقط الشكل
- ت- حيادها وبعدها عن التحيز
- ث- اكتمالها من النواحي جميعها الجوهرية والمهمة.
- ٣- إن السياسات هي تلك المبادئ والقواعد والأعراف والتطبيقات العملية التي تعتمد عليها الإدارة في إعداد وتجهيز القوائم المالية.

تبويب على وفق الفروض والمفاهيم الآتية:

- ١- مبدأ التكلفة التاريخية، ٢- الاستمرارية، ٣- الاستحقاق، ٤- الثبات، ٥- التحفظ

ثالثاً: الموضوع: شروط إثبات الخسائر المحتملة و الأرباح المحتملة: معايير الإفصاح الدولية:

يجب اثبات الخسائر الطارئة أو المحتملة في بيان الأرباح والخسائر
يجب أن لا تثبت الأرباح المحتملة في البيانات المالية لكن يجب الإفصاح عنها إذا كان
تحقيقها مرجحاً.

تفصح المنشأة عن أية أرباح أو خسائر محتملة على وفق المعيار الدولي رقم (١٠)
الاحتمالات الطارئة والأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية العمومية.
النظام المحاسبي الموحد في المصارف التجارية :

أما في النظام المحاسبي الموحد المصرفي فلم يتم الإفصاح عن الخسائر والأرباح
الطارئة أو المحتملة في تقرير الإدارة مع أنها من الأمور المهمة.

رابعاً: الموضوع: تعريف الأحداث اللاحقة وأنواعها وعناصر الإفصاح عنها معايير الإفصاح الدولية:

يقصد بها تلك الأحداث التي تقع في الفترة الواقعة بين تاريخ الميزانية وتاريخ
اعتمادها تمهيداً لإصدارها.

هناك نوعان من الأحداث وهي :

- ١- أحداث لاحقة تشير الى أمور وقعت في تاريخ الميزانية

٢- أحداث لاحقة تتعلق بأمر عن أوضاع كانت قائمة بتاريخ الميزانية وتتطلب تحليل الأصول والخصوم.

حدد المعيار عناصر الإفصاح عن الأحداث اللاحقة بما يأتي:

١- طبيعة الحدث، ٢- تقرير الإدارة المالية

يجب على البنك أن يفصح عن الأمور الطارئة والارتباطات التالية المطلوبة بموجب المعيار المحاسبي الدولي العاشر، الأمور الطارئة والأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية العمومية :

أ- طبيعة ومبلغ الارتباطات لمنح الائتمان والتي تكون غير قابلة للنقض لأنه لا يمكن سحبها على وفق رغبة البنك بدون مخاطرة غرامات أو مصاريف جوهرية.

ب- طبيعة الأمور الطارئة ومبلغها والارتباطات الناشئة عن بنود خارج الميزانية بما في ذلك تلك التي تعود الى:

١- بدائل الائتمان المباشرة بما في ذلك الكفالات العامة للمديونية وضمانات القبول البنكية وخطابات الاعتماد التي تخدم كفالات مالية للقروض والأوراق المالية.

٢- الالتزامات الطارئة العائدة لبعض العمليات بما في ذلك كفالات الإنجاز وكفالات المناقصات.

٣- الالتزامات التجارية الطارئة قصيرة الأجل الناشئة عن حركة البضائع مثل الاعتمادات المستندية التي تستخدم الشحنة فيها كضمان.

٤- البنود العائدة للفائدة وأسعار صرف العملات الأجنبية بما في ذلك عمليات المبادلة، والعقود المستقبلية .

٥- الارتباطات الأخرى وتسهيلات الإصدارات وتسهيلات ضمانات الاكتتاب المتجددة.

النظام المحاسبي الموحد في المصارف التجارية :

إن الأرقام جميعها في القوائم المالية تعدّ أرقاماً أولية في طبيعتها بسبب عدم التأكد من المستقبل . ومع مرور الوقت يتم الحصول على معلومات إضافية جديدة ، الأمر الذي تحل فيه العديد من الأمور غير المؤكدة ، وبذلك فإن العديد من الأحداث قد تحصل بعد تاريخ إعداد القوائم المالية، وقبل طباعة التقرير أو قبل مناقشة الهيئة العامة للبيانات المالية الختامية. والتي يمكن أن تؤثر على صحة هذه القوائم وتفسيرها، والقرارات الناتجة المبينة على أساس المعلومات المعروضة في هذه القوائم . الأمر الذي يتطلب معه ضرورة الإفصاح عن المعلومات

المتعلقة بالأحداث اللاحقة لتاريخ القوائم المالية والتي تتصف بالأهمية النسبية وأصبحت معروفة، وذلك قبل إصدار تقرير المدقق عدّه تقريراً كاملاً. وهدف الإفصاح يتطلب الكشف عن مثل هذه المعلومات بشكل صحيح وسليم في التقرير.

أما قصور النظام المحاسبي الموحد في هذا الجانب فإنه لم يذكر أنواعاً للأحداث اللاحقة. وأنه لم يحدد عناصر الإفصاح عن الأحداث اللاحقة.

خامساً: استحقاقات الأصول والالتزامات

معايير الإفصاح الدولية:

على البنك أن يفصح عن تحليل الأصول والالتزامات على أساس تصنيفها في مجموعات استحقاق على أساس الفترة المتبقية بتاريخ الميزانية حتى تواريخ الاستحقاق المتعاقد عليها. إن المقابلة بين استحقاقات ومعدلات الفائدة المتعلقة بالأصول والالتزامات والسيطرة على حالات عدم المقابلة يعدّ أمراً جوهرياً لإدارة البنك. إن استحقاقات الأصول والالتزامات والقدرة على استبدال الالتزامات التي تدفع عنها فائدة عند استحقاقها وبتكلفة مقبولة تعدّ عوامل مهمة في تقييم سيولة البنك وتعرضه للتغيرات في معدلات الفائدة وأسعار صرف العملات وحتى يمكن توفير معلومات ملائمة لتقييم سيولته يفصح البنك، كحد أدنى عن تحليل للأصول والالتزامات مقسمة بشكل ملائم إلى مجموعات وفق تواريخ استحقاقها تضم أمثلة الفترات المستخدمة ما يأتي :

١- خلال شهر

٢- من شهر واحد إلى ثلاثة اشهر

٣- من ثلاثة اشهر إلى سنة

٤- من سنة واحدة إلى خمس سنوات

٥- من خمس سنوات فأكثر

من الضروري أن تكون فترات الاستحقاق التي يتبناها البنك متماثلة للأصول والالتزامات وهذا يوضح مدى مقابلة البنك وأعماده على موارد أخرى للسيولة.

النظام المحاسبي الموحد في المصارف التجارية :

لا يلتزم النظام المحاسبي الموحد بالإفصاح عن استحقاقات الأصول والخصوم وهذا الإفصاح يعدّ مهم جداً للوقوف على أسعار الفائدة وتعدّ القروض والتسهيلات الائتمانية والاستثمارات أكثر عرضة لمخاطر أسعار الفائدة.

سادسا: خسائر القروض والسلفيات

معايير الإفصاح الدولية:

تعاني البنوك في نشاطها الاعتيادي لا محالة من خسائر على القروض والسلفيات والتسهيلات الائتمانية الأخرى كنتيجة لتحويلها إلى مبالغ غير قابلة للتحصيل جزئيا أو كليا إذ يعترف بمبالغ الخسائر التي تم التعرف عليها بشكل محدد وتطرح من قيمة القروض والسلفيات كمخصص خسائر على القروض والسلفيات. أما مبلغ الخسائر المحتملة غير المعروفة بشكل محدد ولكن تدل التجربة على وجودها في محفظة القروض والسلفيات فيعترف بها كذلك كمصروف وتطرح من قيمة القروض والسلفيات كمخصص خسائر على القروض والسلفيات. أن تقدير هذه الخسائر يعتمد على اجتهاد الإدارة، إلا أنه من الضروري أن تطبق الإدارة تقديراتها بشكل ثابت من فترة إلى أخرى. يحتاج مستخدمو القوائم المالية للبنك إلى معرفة أثر خسائر القروض والسلفيات على المركز المالي وأداء البنك، وهذا يساعدهم في الحكم على فعالية البنك في توظيف موارده. لذلك التحركات في هذا المخصص خلال الفترة. كما يجب أظهار التحركات في المخصص بما فيها المبالغ المشطوبة سابقا والمستردة خلال الفترة، بشكل منفصل.

النظام المحاسبي الموحد في المصارف التجارية :

لم يهتم النظام المحاسبي الموحد بخسائر القروض والسلفيات إذ عرض مبلغ القروض والسلفيات في قوائمه بشكل إجمالي دون أن يأخذ بنظر الاعتبار أي خسائر ناتجة عن عدم الدفع إلا أنه ركز في جانب التخصيصات على مخصص الديون المشكوك في تحصيلها (٢٢٢) والتي تخص حساب المدينين وركز كذلك على مخصص مخاطر السلف الشخصية (٢٢٥٦) ومخصص هبوط أسعار الأوراق المالية ومخصص مخاطر الالتزامات التعهدية والخاصة بالاعتمادات المستندية وخطابات الضمان.

سابعا :الموضوع: القياس المحاسبي للإيرادات:

معايير الإفصاح الدولية:

يعرف معيار الإيراد الدولي رقم ١٨ الصادر في عام ١٩٨٢ الإيراد بأنه ما تحصل عليه المنشأة من نقدية أو التزام بالدفع مستقبلا نتيجة قيامها أنشطتها العادية ومن هذه الأنشطة السماح للغير باستخدام أصولها مقابل ريع أو عائد. وإثبات الإيرادات وفقا لهذا

المعيار بتوقيت إثبات أو إدراج الإيراد في قائمة الدخل وفقا لهذا المعيار يجب إثبات الإيرادات المترتبة على السماح للغير باستخدام مواردها عندما لا يكون هناك درجة كبيرة من عدم التأكد بخصوص قياس هذه الإيرادات أو تحصيلها ويتم إثبات هذه الإيرادات وفقا للأسس الآتية:

١- الفوائد: بناء على أساس الاستحقاق الزمني

٢- أرباح الاستثمارات التي لم يتم احتسابها على وفق طريقة حقوق الملكية: عندما ينشأ حق حصة الأسهم في استلام توزيعات الأرباح وعلى وفق هذا المعيار فانه إذا لم تتوافر درجة معقولة من التأكد بخصوص تقدير أمكانية التحصيل في تاريخ عملية البيع لتقديم الخدمة، فانه يجب تأجيل إثبات الإيرادات وهنا قد يكون من الملائم إثبات الإيرادات وفقا لعملية التحصيل النقدي. أما إذا نشأت الشكوك في عملية التحصيل فانه من الأنسب تكوين مخصص منفصل يعكس درجة الشك في عملية التحصيل دون تعديل لمبلغ الإيراد المسجل أساسا (www.Scopa.org.sa/SA/asooo7.htm).

النظام المحاسبي الموحد في المصارف التجارية :

من المتعارف عليه أن المبادئ المحاسبية المقبولة قد استقرت على استخدام الأساس البيعي في تحقيق الإيرادات أما بخصوص الأنشطة الخاصة بتقديم الخدمات، يتم الاعتراف بالإيراد عند أكمال الخدمة. لان القول باستخدام الإنتاج عند إعداد القوائم المالية العادية يواجه بمقاومة شديدة لأنه يؤدي إلى فرض ضرائب على أرباح لم تحقق بعد محاسبيا. أما في النظام المحاسبي الموحد فاعتمد أساس الاستحقاق في التصرفات المالية كافة ومنها تحقق الإيراد إذ أعطي الرقم (١٦٦٢) للإيرادات المستحقة والرقم (٢٦٦٢) للإيرادات المستلمة مقدماً.

الاستنتاجات والتوصيات:

- ١- عرفت الموثوقية بأنها درجة كون المعلومات المحاسبية خالية من الخطأ والتحيز إلى حد منطقي ومعقول، وفي الوقت نفسه تمثل عرضاً أميناً وصادقاً للمعلومات في النظام المحاسبي الموحد فقد لاحظنا أن هناك مظاهر للتحيز كذلك وجود بعض المعالجات المحاسبية التي جاء بها النظام المحاسبي الموحد تؤثر على دقة القياس وبالتالي دقة البيانات المحاسبية المعروضة في القوائم المالية.
- ٢- ركز النظام المحاسبي الموحد على تلبية احتياجات المحاسب القومي وخاصة فيما يتعلق بمشروعات تحت التنفيذ والتحليل حسب القطاعات بالإضافة إلى تركيزه على تلبية احتياجاته من المعلومات المحاسبية مع العلم بأن أنشطة المنشأة المالية تتألف في معظمها من تحويلات بدون مقابل للدخل القومي هذه التحويلات لا تعد محل اهتمام المحاسب القومي لأن دراسة القطاع المصرفي تدخل في إطار التحويلات والمعاملات المالية وليس لذلك علاقة بالمعاملات المتعلقة بالسلع والخدمات، أما بالنسبة للمستثمر العادي فلم ينجح في تلبية احتياجاته خاصة فيما يتعلق باتخاذ قراراته الاستثمارية والائتمانية ودرجة المخاطرة.
- ٣- ركز النظام المحاسبي في الكشوفات الملحقة على تضمين المعلومات التفصيلية كافة وهذا يقلل من أهمية القوائم المالية الرئيسية إذ سينشغل قراء القوائم المالية بالتفاصيل ويتركوا الأمور المهمة.
- ٤- أهمل النظام عرض تحليلات القوائم المالية وكذلك إيجاد النسب المالية ومنها نسب السيولة والربحية التي تساعد المستخدمين وتمكنهم من فهم والتعرف على مدى نجاح أعمال الوحدة، بينما أكدت معايير الإفصاح الدولية على ضرورة عرضها.
- ٥- أهمل النظام المحاسبي الموحد قائمة التدفقات النقدية والتي تعدّ من القوائم المهمة جداً في المصارف وتخدم جهات عديدة واهتم بكشف القيمة المضافة والذي تهم المحاسب القومي بصورة خاصة بينما أعطى المعيار الدولي أهمية خاصة لقائمة التدفقات النقدية لذلك أوردتها بالمعيار رقم (٧).
- ٦- لم يفصح النظام المحاسبي الموحد في قوائمه وكشوفاته المالية عن الأسعار الجارية للموجودات واكتفى فقط بالتكلفة التاريخية.

٧- إن مستخدمي القوائم المالية للبنك مهتمون بسيولته وملاءته والأخطار المتعلقة بالأصول والالتزامات المعترف بها في ميزانيته العمومية والبنود خارج الميزانية بالإضافة إلى ضرورة الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالأحداث اللاحقة لتاريخ القوائم المالية والذي عجز النظام المحاسبي الموحد على تلبيتها بينما أكد المعيار الدولي رقم (٣٠) الخاص بالإفصاح في البنوك على ضرورتها.

٨- أن الإفصاح عن استحقاقات الأصول والخصوم وخاصة في البنوك التجارية تعتبر من الأمور المهمة جداً ولذلك يجب على المصارف الأخذ بها وذلك لتجنب مخاطر أسعار الفائدة.

٩- لم يهتم النظام المحاسبي الموحد في إثبات الخسائر الطارئة أو المحتملة في بيان الأرباح والخسائر بينما اهتم المعيار الدولي رقم (٣٠) الخاص بالإفصاح في تشيبتها.

١٠- ألزم المعيار الدولي ضرورة الإفصاح عن المخصص والخسارة، وكذلك الإفصاح عن الإجراءات التي تتبعها الإدارة بشأن تكوين المخصصات، والحالات التي يتم اعتبار القروض والسلفيات كخسارة.

١١- أن تطبيق المعايير الدولية يعطي ثقة ومصداقية للوضع المالي للبنوك والمؤسسات المالية بالدولة كذلك يعطي صورة أكثر وضوحاً وشفافية بعيدة عن التحيز وهذا يؤكد فرضية البحث.

١٢- من خلال ماتم تحليله واستنتاجه يرى الباحث إن معايير المحاسبة الدولية لا تتماشى مع النظام المحاسبي الموحد المطبق في المصارف وشركات التأمين وهذا يؤكد فرضية البحث.

١٣- ضرورة تواصل البحوث والدراسات الخاصة بمعايير المحاسبة الدولية للمصارف ومتابعة التعديلات التي أجريت عليها.

١٤- ضرورة تطبيق معايير المحاسبة الدولية لأنها تساهم في تحسين دور المحاسب وكذلك في تحرير الخدمات المحاسبية وجعلها اقرب إلى تشكيل مفاهيم موحدة تخدم توجه العالم نحو العولمة والاعتماد على الانترنت والتجارة الالكترونية وفي حركة التجارة الخارجية والاستثمار وبالتالي فهم حركة الاستثمار والأسواق المالية عالمياً.

المصادر

المصادر العربية:

أولاً: الوثائق الرسمية:

١- الجمهورية العراقية (١٩٨٥)، ديوان الرقابة المالية، النظام المحاسبي الموحد، الطبعة الأولى، بغداد.

٢- وزارة المالية، (١٩٩٢)، لجنة النظام المحاسبي الموحد للمصارف وشركات التأمين، النظام المحاسبي الموحد للمصارف وشركات التأمين، الجزء الثاني، بغداد.

٣- المعايير المحاسبية الدولية، (١٩٩٩)، لجنة معايير المحاسبة الدولية، منشورات المجمع العربي للمحاسبين القانونيين.

ثانياً: الرسائل الجامعية:

١- الهام صديق، (١٩٩٥)، الإفصاح في النظام المحاسبي للشركات المساهمة بالعراق) رسالة ماجستير، جامعة الموصل، كلية الإدارة والاقتصاد.

ثالثاً: الدوريات:

١- إنصاف محمود رشيد، منى سالم حسين (٢٠٠٢)، أثر العولمة على المعايير المحاسبية الدولية وانعكاساتها على القواعد العراقية - دراسة تحليلية للقاعدة المحاسبية العراقية رقم (١٠)، مجلة تنمية الرافدين، العدد ٦٨، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل.

٢- الحبيطي قاسم محسن، (٢٠٠٣)، قياس خسارة المعلومات في تجميع بنود التقارير والكشوفات المالية في النظام المحاسبي الموحد للمصارف العراقية / دراسة على عينة من التقارير والكشوفات المالية، مجلة تنمية الرافدين، المجلد ٢٥، العدد ٧٢، جامعة الموصل، كلية الإدارة والاقتصاد.

٣- الجليلي، مقعد احمد، إيناس عبد الله، (٢٠٠٢)، أشكال التحيز في النظام المحاسبي الموحد في العراق مجلة تنمية الرافدين، المجلد ٢٤/٣، العدد ٦٩، جامعة الموصل، كلية الإدارة والاقتصاد.

٤- جربوع، يوسف محمود، (٢٠٠٤)، مدى مسؤولية الشركات والمؤسسات المالية ومراجعي الحسابات المالية ومراجعي الحسابات القانونيين تجاه تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الدولية عند إعداد ومراجعة القوائم المالية في دولة فلسطين، مجلة تنمية الرافدين العدد ٧٥، جامعة الموصل، كلية الإدارة والاقتصاد.

٥- الأميرة إبراهيم عثمان، دراسة نظرية تحليلية لفعالية توحيد المعايير المحاسبية على المستوى الدولي، مجلة الإدارة العامة، الرياض، المملكة العربية السعودية، العدد ٦٤، السنة التاسعة والعشرون، ١٩٨٩.

٦- العيسى، ياسين احمد، (١٩٩١)، أهمية المعلومات المحاسبية ومدى توفرها في التقارير المالية للشركات المساهمة في الأردن للمستثمرين في سوق عمان المالية، مجلة مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد السادس، العدد الثاني.

ثالثا: الكتب:

(١) د. دهمش، نعيم حسني، (١٩٩٥)، القوائم المالية والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها والمقبولة قبولا عاما، معهد الدراسات المصرفية عمان-الأردن.

(٢) الشريف، عليان، مبادئ المحاسبة المالية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، ٢٠٠٠.

(٣) هندي، نصر الدين محمد علي، (٢٠٠٠)، مدى تمشي الإفصاح المحاسبي في البنوك التجارية المصرية مع معايير الإفصاح العالمية، جامعة أسيوط، كلية التجارة.

(٤) مطر، محمد عطية، (١٩٩٧)، أهمية الالتزام بمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية لتوفير شروط الانضمام الى منظمة التجارة العالمية، مجلة المحاسب القانوني العربي، العدد ١٠٢، تموز-آب.

الانترنت: رابعا:

- (1) www.albayan.co.ae/albayan/2000/05/10/eqt/18.html
- (2) www.Scopa.org.sa/SA/asooo7.htm

خامسا: المصادر الأجنبية:

- (1) AICPA, "Establishing Financial Accounting Standards" N.Y., 1994.
- (2) IASC, "Disclosure in Financial statements of Banks and Similar Financial Institutions " IAS, no.30, 1990.